في تضربين قال الشارح وفيه نظر لجواز ان يكون هذه صيغة موضوعة للتانيث
ويكون الياء بدلا عن الهاء في هذه امة الله اقول قال الكبير شرح الكافية قبل الاصل
منها ذي للانثى باذاء ذا للمذكر وقيل ان ذي وتا اصلان وما سواهما فرع
منها اما ذه بالهاء بدل من ذي لان التانيث قد يكون بالياء نحو اضربي و
تضربين والهاء لا يكون للتانيث الى هذا كلامه فمن كلام صاحب الكبير علم ان الياء
للتانيث وليس هذه صيغة موضوعة للتانيث وليس الياء بدلا
عن الهاء بل الامر بالعكس والحق ان يقال لم لم يزد في تضربين للفاعل
من حروف انت مع ان الضمير تحته انت فاجاب بقوله ولم يزد في تضربين
من حروف انت لانه لو زيد فلا يخلوا اما ان يراد الالف او النون او
ان لا سبيل الى شيء منها لا التباس في زيادة الالف واجتماع
النونين في زيادة النون وتكرار ان في زيادة التا واما ابراز الياء في تضربين
ولم يستتر الضمير فيه للفرق بينه اي بين المخاطبة وبين جمعه اي جمع
المخاطب ولم يؤنث الضمير باعتبار ارجاعه الى تضربين لان البحث
فيه ولو لم يبرز لالتبس الجمع بالمخاطبة ونحو تضربين فاورد عليه بان
ابراز الياء في تضربين لو كان للفرق بينه وبين جمعه فلا حاجة اليه افلو
استتر حصل الفرق بحركة ما قبل النون فانه في المخاطبة مكسورة في الجمع
ساكنة فاجاب بقوله ولم يفرق بينه وبين جمعه بحركة ما قبل النون
حتى لا يلتبس بالمؤكد بالنون الثقيلة في الصورة وانما قال في الصورة
اذ الالتباس بينهما معدوم من حيث اللفظ لان النون في المخاطبة المذكورة

المخاطبة حتى يبان

المذكورة بالنون الثقيلة مشددة وفي المخاطبة اذا لم يؤكد بالنون الثقيلة
مخففة لئلا يلتبس بمشددة فاعترض بان الفرق يحصل بحذف النون في المخاطبة
دون الجمع فاجاب بقوله ولا بحذف النون على ان الحذف مصدر مجرور
عطفا به على قوله بحركة ما قبل النون اي لم يفرق بينهما بحذف النون المخاطبة
حتى لا يلتبس المذكر المخاطب والمؤنث الغائبة وما قيل ان قوله بالمؤكد
مستدرك فلو اقتصر على قوله حتى لا يلتبس لكان اولى لشموله اياه وغيره
من المؤنث الغائبة مستدرك لان المخاطب والمؤنث الغائبة في اللفظ سواء
والالتباس باحدهما التباس بالآخر فلا احتياج الى التنصيص على انه لو قال حتى
لا يلتبس ولم يذكر بالمؤكد لم يعلم بها التبس من امثلة الماضي او المضارع والامر
من المواضع التي يستتر المرفوع المتصل فيها وهو في المضارع للمتكلم سواء كان
متكلما وحده او متكلما مع الغير نحو انا اضرب ونحن نضرب وانما استتر لوجود قرينة
دالة على ان هو له والحاكم في سائر المواضع التي يستتر المرفوع المتصل فيها وهو
في الصفة مطلقا مفردا كان او مثنى او مجموعا مذكرا كان او مؤنثا نحو زيد ضارب
وضاربان وضاربون الى اخره اي ضاربة ضاربتا ضاربات وانما استتر فيها
لانه ابرز تلبسا اجتماع الالفين في المثنى والواوين في الجمع وليس الحروف
فيها ضمائر بارزة قبل حروف اعراب بل ما يجيء عن قريب والمراد بالصفة
اسم الفاعل او المفعول او الصفة المشبهة وافعل التفضيل والمستتر اي اجيز
الاستتار في المرفوع يعني اجيز استتار الضمير المرفوع دون المنصوب والمجرور
لانه اي المرفوع بمنزلة جزء الفعل لانه فاعل والفاعل كالجزء من الفعل لشدة

Copyright © King Saud University